

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

يجاب أيضا بأن إبدال الغريب مخصوص بعدم الحاجة إلى ذكره لبيان حكمه كما في ده يارده فإنه ذكره ليبين مساواته لقوله درهم لكل عشرة سم قوله (بأن كان معناه المتبادر منه غير مراد الخ) أي بخلاف ما إذا كان المعنى المراد ظاهرا منه وإن لم يكن صريحا فيه سم قوله (أو استوى الخ) وهو إجمال وما قبله إلباس قوله (الخفي) أي لفظ الخفي عنهما أي الغريب والموهم قوله (لا يكفي) أي الخفي قول المتن (بأوضح) قضيته أن الأول فيه إيضاح عميرة .

قوله (بدل مما قبله الخ) هو غير متعين بل يجوز كون الباء بمعنى في متعلقة بما تعلق به بأوضح أو حال من أوضح سم أقول لا يظهر كون الباء بمعنى في إلا أن يريد به السببية فيوافق كلامه حينئذ قول عميرة الباء إما سببية أو للملابسة اه قوله (بفتح أوله) أي وسكون ثانيه قوله (أي يعرب) ببناء المفعول من الإعراب أي الإفصاح قوله (عليه) أي المصنف في بعضها أي عبارته قوله (وإبدال الباء الخ) وفاقا للنهاية عبارته نقلا عن جماعة منهم الشمس القاياتي أنها إنما تدخل على المأخوذ في الأبدال مطلقا وفي التبديل إن لم يذكر مع المتروك والمأخوذ غيرهما أما إذا ذكر معهما غيرهما كما في قوله تعالى ! ! وكما في قولك بدله بخوفه أمنا فدخلها حينئذ على المتروك كما في الاستبدال والتبدل اه وفي ع ش عن شرح ألفية الحديث لشيخ الإسلام ما يوافقه مع التصريح بأن في الاستبدال والتبدل التفصيل المتقدم في التبديل وقال الرشيد في قوله م ر كما في قوله تعالى ! ! الخ أي فإنه ذكر معهما المفعول الذي هو الضمير اه قوله (على المأخوذ) أي كما هنا سم قوله (هو الفصح) قضيته أنه يجوز دخولها في حيز كل على المأخوذ والمتروك وإنما التفرقة بينهما بالنسبة للفصح فقط وأنه لا فرق في ذلك بين أن يذكر مع المتروك والمأخوذ غيرهما أو لا ع ش قوله (وفي حيز بدل) لم يظهر نكتة التعبير فيه بالفعل وفي أخويه بالمصدر بصري قوله (ونحوه) أي من التبديل والاستبدال قوله (وبدل) بصيغة الأمر قوله (على أن الخ) خبر لمبتدأ محذوف أي والتحقيق مبني على أن الخ وقيل التقدير ولنجر على أن الخ وقول الكردي أنه متعلق بقدر تدخل الخ فيه ما فيه قوله (قد يتعاور عليه الخ) قال الكردي كسعي في البيت المذكور فإنه متروك باعتبار ما كان ومأخوذ باعتبار ما سيكون لأن الطالع فيه نحس الآن يدعو حصول السعد له اه وفيه نظر وقال الشهاب الخفاجي في رسالته في الأبدال فإن ذكرت أحد الجانبين المعوض أو المعوض عنه فباء المقابلة تصلح للمأخوذ والمتروك فاعتبره بقولك بعث هذا بدرهم وجواب مخاطبك اشتريته به فالدرهم مأخوذك ومتروك صاحبك اه وهو حسن قوله (

أو الأقوال) أي بدليل فمن القولين أو الأقوال سم .

قوله (للشافعي رضي الله تعالى عنه) استعمال الترضي في غير الصحابة جائز كما هنا وإن كان الكثير استعمال الترضي في الصحابة والترحم في غيرهم ثم رأيت في كلام الشارح م ر قبيل زكاة النابت ما نصه ويسن الترضي والترحم على غير الأنبياء من الأخيار قال في المجموع وما قاله بعض العلماء من أن الترضي مختص بالصحابة والترحم بغيرهم ضعيف انتهى اه ع ش قوله (ذكر المجتهد) إلى قوله وزعم أن في النهاية إلا قوله وأن الخلاف إلى ثم الراجح وما أنبه عليه قوله (ذكر المجتهد الخ) لعل المراد بالمجتهد مجتهد المذهب الناقل لأقوال الإمام أو أن في العبارة مسامحة إذ ليس المراد أن المجتهد صاحب المذهب يقول في المسألة قولان مثلا الذي هو ظاهر العبارة كما لا يخفى فحق العبارة نقل الأصحاب لأقوال المجتهد مطلقين من غير ترجيح لإفادة الخ لأن هذا هو الذي يتنزل عليه التفصيل الآتي الذي من جملته قوله ثم الراجح منهما الخ وعبارة جمع الجوامع وإن نقل عن مجتهد قولان